

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر

استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام

المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع السابع

جنيف، ١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

استعراض الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

تحقيق أهداف خطة عمل نيروبي:

تقرير جنيف المرحلي ٢٠٠٥-٢٠٠٦

مقدم من الرئيس المعين للاجتماع السابع للدول الأطراف

إضافة

المرفق الرابع
وضع خطط/برامج لإزالة الألغام^(١)

الدول الأطراف التي قدمت تفاصيل عن الخطط/البرامج الوطنية لإزالة الألغام، على نحو يتسجم مع الالتزامات الواردة في المادة ٥ وأجل السنوات العشر النهائي الذي تنصّ عليه الاتفاقية			الدول الأطراف التي قدمت تفاصيل عن الخطط/البرامج الوطنية لإزالة الألغام، والتي ليس من الواضح مدى انسجامها مع الالتزامات الواردة في المادة ٥ وأجل السنوات العشر النهائي الذي تنصّ عليه الاتفاقية			الدول الأطراف التي أفادت عن جهود تبذل لوضع خطط/برامج وطنية لإزالة الألغام أو للحصول على المعلومات اللازمة للقيام بذلك			الدول الأطراف التي لم تقدم تفاصيل عن خطط/برامج وطنية لإزالة الألغام		
الدولة الطرف	تاريخ بدء النفاذ	الموعد النهائي لإزالة الألغام بموجب المادة ٥	الدولة الطرف	تاريخ بدء النفاذ	الموعد النهائي لإزالة الألغام بموجب المادة ٥	الدولة الطرف	تاريخ بدء النفاذ	الموعد النهائي لإزالة الألغام بموجب المادة ٥	الدولة الطرف	تاريخ بدء النفاذ	الموعد النهائي لإزالة الألغام بموجب المادة ٥
أفغانستان	٠٣/٣/١	١٣/٣/١	البوسنة والهرسك	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	كولومبيا	٠١/٣/١	١١/٣/١	الجزائر	٠٢/٤/١	١٢/٤/١
ألبانيا	٠٠/٨/١	١٠/٨/١	كمبوديا	٠٠/١/١	١٠/١/١	كرواتيا	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	أنغولا	٠٣/١/١	١٣/١/١
شيلي	٠٢/٣/١	١٢/٣/١	تشاد	٩٩/١١/١	٠٩/١١/١	الدانمارك	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	الأرجنتين	٠٠/٣/١	١٠/٣/١
قبرص	٠٣/٧/١	١٣/٧/١	إريتريا	٠٢/٢/١	١٢/٢/١	إكوادور	٩٩/١٠/١	٠٩/١٠/١	فرنسا	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١
الأردن	٩٩/٥/١	٠٩/٥/١	تايلند	٩٩/٥/١	٠٩/٥/١	إثيوبيا	٠٥/٦/١	١٥/٦/١	السنگال	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١
موزامبيق	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٩٩/٣/١	٩٩/٣/١	السودان	٠٤/٤/١	١٤/٤/١	صربيا	٠٤/٣/١	١٤/٣/١
نيكاراغوا	٩٩/٥/١	٠٩/٥/١		٠١/١١/١	١١/١١/١	سوازيلند	٩٩/٦/١	٠٩/٦/١	رواندا	٠٠/١٢/١	١٠/١٢/١
زامبيا	٠١/٨/١	١١/٨/١		٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	المملكة المتحدة	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١	تونس	٠٠/١/١	١٠/١/١
زيمبابوي	٩٩/٣/١	٠٩/٣/١		٠١/١/١	١١/١/١				تركيا	٠٤/٠٣/١	١٤/٠٣/١
				٩٩/٣/١	٠٩/٣/١				أوغندا	٩٩/٠٨/١	٠٩/٠٨/١
				٠٠/٤/١	١٠/٤/١				فنزويلا	٩٩/١٠/١	٠٩/١٠/١
				٩٩/٣/١	٠٩/٣/١						
				٩٩/٣/١	٠٩/٣/١						

(١) تُعرّف "الدول الأطراف التي قدمت تفاصيل عن الخطط/البرامج الوطنية لإزالة الألغام" على أنها الدول التي قدمت توضيحات في التقارير المقدمة بموجب المادة ٧، من خلال تقديم خطة وطنية لإزالة الألغام أو من خلال موافاة اللجنة الدائمة المعنية بإزالة الألغام والتوعية بمخاطرها والتكنولوجيات المتعلقة بالعمل على إزالتها بمعلومات مستوفاة عن الأعمال التي تقوم بها للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥.

المرفق الخامس

الألغام المضادة للأفراد التي أبلغت الدول الأطراف عن احتفاظها بها أو نقلها لأسباب تمييزها
المادة ٣، وموجز لمعلومات إضافية مقدمة من هذه الدول الأطراف

الجدول ١: الألغام المضادة للأفراد التي أُبلغ عن الاحتفاظ بها وفقاً للمادة ٣^(١)

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
أفغانستان	١ ٠٧٦	١ ٨٨٧	أفادت أفغانستان بأنه إضافة إلى الـ ١ ٠٧٦ لغماً التي أبلغت عنها في عام ٢٠٠٥، احتفظ مركز الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام في أفغانستان بـ ٥٠٥ ألغام إضافية من مخزون كان معداً للتدمير في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وسلمت وكالة التدريب للمتابعة والتقييم، وهي شريك تنفيذ سابق لبرنامج العمل المتعلق بالألغام في أفغانستان، ٣٠٦ ألغام إضافية استخدمت لأغراض التدريب إلى مركز الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥ وذلك عقب انتهاء برنامجها التدريبي.
الجزائر	١٥ ٠٣٠	١٥ ٠٣٠	
أنغولا	١ ٣٩٠	١ ٤٦٠	

(١) هذا الجدول لا يتضمن سوى تلك الدول الأطراف التي لم تبلغ في عام ٢٠٠٦ أو قبل ذلك، وفقاً للمادة ٧ بأن عدد الألغام المضادة للأفراد التي تحتفظ بها وفقاً للمادة ٣ هو "صفر".

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
الأرجنتين	١ ٦٨٠	١ ٥٩٦	أبلغت الأرجنتين بأن البحرية احتفظت بالألغام لأنشطة التدريب على تدمير الألغام المضادة للأفراد، وبصفة أخص لتدريب مهندسي مشاة البحرية على تقنيات التدمير. وسيؤدي وضع برنامج تدريب سنوي إلى تدمير الـ ٦١٠ ألغام الباقية التي تحتفظ بها البحرية بحلول عام ٢٠١٢. وفي عام ٢٠٠٥، استخدمت البحرية ٧٠ لغماً لأغراض التدريب. ويحتفظ الجيش بالألغام لتطوير مركبة ذاتية التشغيل للكشف عن الألغام والمتفجرات والتعامل معها. وبدء تطوير المركبة في ١ آذار/مارس ٢٠٠٤ وأنهى نصف مراحل الإنجاز. والمركبة حالياً في طور التجميع. ولم تُدمر أية ألغام في إطار هذا المشروع خلال عام ٢٠٠٥. ويحتفظ بالألغام أيضاً معهد القوات المسلحة للبحوث العلمية والتقنية من أجل اختبار عبوات لتدمير الذخائر غير المنفجرة/الألغام. وفي عام ٢٠٠٥، دُمّر ١٤ لغماً في حقول التجريب.
أستراليا	٧ ٣٩٥	٧ ٢٦٦	أبلغت أستراليا بأنها ستستعرض وتقيم بانتظام مستويات ما لديها من مخزون، وبأنها تحتفظ بكمية معقولة فقط للتدريب، وستدمر على أساس مستمر كل ما يزيد عن هذه المخزونات. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت أستراليا أن التدريب تجريه مدرسة المهندسين العسكريين.
بنغلاديش	١٥ ٠٠٠	١٤ ٩٩٩	
بيلاروس	٦ ٠٣٠	٦ ٠٣٠	
بلجيكا	٤ ١٧٦	٣ ٨٢٠	أبلغت بلجيكا بأنها استخدمت في عام ٢٠٠٥، ١٨ لغماً في كلية الهندسة، لتعليم الضباط وضباط الصف والأشخاص العاديين مثل المتخصصين في إبطال مفعول الذخائر المتفجرة وبأنها استخدمت ٣٣٨ لغماً لتدريب وحدات القتال الهندسية في مجال إزالة الألغام والتوعية بشأنها.
بنن		٣٠	
بوتان ^(٢)			

(٢) لم تقدم بوتان بعد تقريراً شفافاً بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها	
	٢٠٠٥	٢٠٠٦
البوسنة والهرسك ^(٣)	٢ ٧٥٥	١٧ ٤٧١
بوتسوانا ^(٤)		
البرازيل	١٦ ١٢٥	١٥ ٠٣٨
بلغاريا	٣ ٦٧٦	٣ ٦٧٦
بوروندي ^(٥)		
الكاميرون ^(٦)	٣ ١٥٤	

(٣) في عام ٢٠٠٥، أفادت البوسنة والهرسك بأن ٤٣٣ لغماً من الألغام التي أبلغت عنها بموجب المادة ٣ هي ألغام غير مجهزة بصمامات وأن العدد الإجمالي للألغام بموجب المادة ٣ هو أكبر من العدد المبلغ عنه سابقاً، وذلك لأن هذا العدد يشمل الألغام التي احتفظت بها شركات إزالة الألغام ولم يسبق أن أبلغ عنها.

(٤) أفادت بوتسوانا في تقريرها المقدم في عام ٢٠٠١ أنها ستحتفظ بـ "كمية صغيرة" من الألغام. ولم تقدم منذ ذلك الحين أي معلومات محدثة.

(٥) أبلغت بوروندي في تقريرها المقدم عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، أن القرار بشأن الألغام المحتفظ بها لا يزال معلقاً.

(٦) أبلغت الكاميرون في تقريرها المقدم في عام ٢٠٠٥ عن الألغام الـ ٣ ١٥٤ ذاتها التي تحتفظ بها بموجب المادتين ٣ و٤.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها	
	٢٠٠٥	٢٠٠٦
كندا	١ ٩٠٧	١ ٨٥٧
أبلغت كندا بأنها احتفظت بألغام حية مضادة للأفراد لدراسة آثار انفجارها في المعدات، ولتدريب الجنود على إجراءات نزع فتيل الألغام الحية المضادة للأفراد وإثبات أثر الألغام البرية. وعلى سبيل المثال، تساعد الألغام الحية على تحديد ما إذا كانت البزات والأحذية والدروع تحمي على النحو الوافي العاملين في مجال إزالة الألغام. وتستخدم الألغام الحية مؤسسة البحوث التابعة لوزارة الدفاع ومقرها سافيلد، ألبرتا كما تستخدمها مؤسسات تدريب عسكرية مختلفة في جميع أنحاء كندا. وتمثل وزارة الدفاع الوطني المصدر الوحيد للألغام المضادة للأفراد التي يمكن أن تستخدمها الصناعة الكندية لاختبار المعدات. ولم تستخدم كندا ألغاماً مضادة للأفراد لأغراض البحث والتطوير في مجال التدمير أو لأغراض الاختبار والتقييم في عام ٢٠٠٥. فقد استخدم المخزون القائم لاختبار معدات الكشف عن الألغام، وبخاصة صفيقتا كشف معادن بطلب من المستفيدين النهائيين. وتخطط كندا لاختبار صفيقتي كشف معادن إضافيتين واستخدام الألغام الحية لاختبار معدات الوقاية الشخصية في عام ٢٠٠٦. كما أبلغت كندا بتحويل ١٣٥ لغماً مضاداً للأفراد من أفغانستان لتدريب الجنود الكنديين على الألغام المضادة للأفراد التي يواجهونها حالياً في أفغانستان. ودُمر ٥٠ لغماً مضاداً للأفراد (M14) وذلك من أجل البقاء ضمن حدود الـ ٢ ٠٠٠ لغم المضادة للأفراد التي حدّتها وزارة الدفاع الوطني.		
الرأس الأخضر ^(٧)		

(٧) لم يقدم الرأس الأخضر بعد تقريراً شفافاً عن تدابير الشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
شيلي ^(٨)	٥ ٨٩٥	٤ ٥٧٤	أبلغت شيلي بأن الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها تخضع لمراقبة الجيش والبحرية. وفي عام ٢٠٠٥، نُظمت دورات تدريبية تناولت الكشف عن الألغام المضادة للأفراد وإزالتها وتدميرها لصالح مزيلي الألغام، وقد شارك منهم ٢٥ في دورة أولى بمدرسة الجيش للمهندسين العسكريين وشارك ١٠ في دورة ثانية بوحدة آريكا لإزالة الألغام. ونُظمت دورة تدريبية تناولت إزالة الألغام لأغراض إنسانية لصالح وحدة إزالة الألغام التابعة للبحرية. وفي عام ٢٠٠٥، دُمّر ما مجموعه ٢٩ لغماً محتفظاً بها في إطار أنشطة بناء القدرات لصالح ٤٣ مزيل ألغام. وتعزم شيلي استخدام ٣٠٠ لغم آخر في عام ٢٠٠٦ في إطار أنشطتها التدريبية. وتضم تلك الأنشطة دورات تدريبية في الكشف عن الألغام المضادة للأفراد وإزالتها وتدميرها لصالح الكتيبتين الهندسيتين آذايا وبونتا آريناس، ودورة تدريبية تناولت إزالة الألغام لصالح الكتيبة الهندسية آتاكاما.
كولومبيا	٨٨٦	٨٨٦	
جمهورية الكونغو	٣٧٢	٣٧٢	
كرواتيا	٦ ٤٠٠	٦ ٢٣٦	أبلغت كرواتيا أنه في عام ٢٠٠٥، وخلال اختبار وتقييم آلات إزالة الألغام على مضلع الاختبار في سيروفيتش، قامت شركة CROMAC-CTDT Ltd باستخدام وتدمير ١٦٤ لغماً. واستُخدمت تلك الألغام لاختبار المكّنات التالية: حفارة "MT-01"، أدوات عمل - مكّن "MINE-WOLF"، ومكّن "M-FV-1200" ومكّن "M-FV2500/580" ومكّن "MVR-01" ومكّن "MV-10" وحفارة "ORKA". وتقدر كرواتيا احتياجاتها من الألغام المضادة للأفراد في عام ٢٠٠٦ بـ ١٧٥ لغماً.

(٨) أبلغت شيلي، في مذكرة شفوية مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أنها دمرت ٢٩٢ ١ لغماً كانت تحتفظ بها بموجب المادة ٣، فانخفض مجموع الألغام المحتفظ بها لـ ٥٧٤ ٤ لغماً.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
قبرص	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	أبلغت قبرص اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها أن جهاز الحرس الوطني استخدم الألغام المحتفظ بها لأغراض تدريب مجندين. وشمل التدريب تقنيات تعقب الألغام المضادة للأفراد والكشف عنها، وإزالتها وتدميرها. وعقب استكمال التدريب، جُمعت كافة الألغام المضادة للأفراد وخُزنت في مستودعات صُممت خصيصاً لها. وأبلغت قبرص أنه يمكن أن تستخدم الألغام لاختبار وسائل ونظم جديدة لتعقب الألغام المضادة للأفراد والكشف عنها.
الجمهورية التشيكية	٤ ٨٢٩	٤ ٨٢٩	رغم أنه لم تستخدم ألغام لأغراض التدريب في عام ٢٠٠٥، ورغم أنه لا توجد خطة عمل محددة بشأن كيفية استخدام الألغام المحتفظ بها، فإن المبدأ يتمثل في استخدامها لأغراض تدريب وحدات الذخائر المتفجرة/المهندسين للكشف عن الألغام المضادة للأفراد وتدميرها.
جمهورية الكونغو الديمقراطية ^(٩)			
الدانمرك	١ ٩٨٩	٦٠	أبلغت الدانمرك بأنها أزالَت أسلاك التعثر وجهاز سلك التعثر من ألغام كلاي مور الدانمركية واستعاضت عنها بمفجرات كهربائية. ولا يمكن الآن تفجير الألغام إلا بالتحكم من بعد. وأبلغت الدانمرك بأنها استخدمت الألغام التي تحتفظ بها على النحو التالي: تقديم عرض عن آثار الألغام المضادة للأفراد لكل من جُنّد أثناء التدريب؛ وأثناء تدريب الوحدات الهندسية للاضطلاع بالمهام الدولية، وتدريب الموجهين في مجال التوعية بالألغام على التعامل مع الألغام المضادة للأفراد؛ وأثناء تدريب وحدات إزالة الذخائر، تستخدم الألغام المضادة للأفراد في تفكيك الذخائر.
جيبوتي	٢ ٩٩٦		
إكوادور	٢ ٠٠١	٢ ٠٠١	
السلفادور	٩٦	٩٦	
غينيا الاستوائية ^(١٠)			

(٩) أفادت جمهورية الكونغو الديمقراطية في تقريرها المقدم في عام ٢٠٠٦ أن القرار بشأن الألغام المحتفظ بها معلق.

(١٠) لم تقدم غينيا الاستوائية تقريراً شفافاً بموجب المادة ٣ من الاتفاقية.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
إريتريا ^(١١)	٩		
إثيوبيا ^(١٢)			
فرنسا	٤ ٤٥٥	٤ ٢١٦	أبلغت فرنسا بأن الألغام المحتفظ بها لديها استخدمت للأغراض التالية: (١) اختبار أجهزة الكشف عن الألغام، بما فيها "لغم بيكر"، وهو روبوت الكشف عن الألغام طورته شركة أجهزة بيجاز ونظام MMSR-SYDERA. (٢) تقييم التهديد الذي تشكله الألغام المضادة للأفراد، و(٣) اختبار الأحذية الواقية من الألغام المضادة للأفراد، و(٤) اختبار أجهزة إزالة الألغام و(٥) اختبار أجهزة تدمير الألغام، منها المفجر المراقب بالراديو الذي يهدف إلى التمكين من تدمير الذخائر غير المنفجرة، بما فيها الألغام، في الموقع أو في ثغرة العصف.
ألمانيا	٢ ٤٩٦	٢ ٥٢٥	أبلغت ألمانيا اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأنه منذ بدء إدارة مجموعة الألغام المضادة للأفراد في المركز التقني ٩١ التابع للقوات المسلحة الاتحادية، استخدم زهاء ٥٥٠ لغماً محتفظاً بها أساساً لاختبار التدابير الوقائية لمركبات القوات المسلحة الاتحادية واختبار وتقييم المعدات الميكانيكية للمساعدة على إزالة الألغام لصالح القوات المسلحة الاتحادية والبرنامج الدولي للاختبار والتقييم لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.
اليونان ^(١٣)	٧ ٢٢٤		
غينيا - بيساو ^(١٤)			
غيانا ^(١٥)			

(١١) أفادت إريتريا في تقريرها المقدم في عام ٢٠٠٥ أن الألغام التي احتفظت بها بموجب المادة ٣ غير مجهزة بصمامات.

(١٢) لم تقدم إثيوبيا تقريراً عن تدابير الشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

(١٣) لا يتضمن التقرير الذي قدمته اليونان في عام ٢٠٠٦ معلومات عن الألغام المحتفظ بها بموجب المادة ٣.

(١٤) بينت غينيا - بيساو في تقريرها المقدمين في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ أنها ستحتفظ بعدد محدود جداً من الألغام المضادة للأفراد.

(١٥) لم تقدم غيانا بعد تقريراً عن تدابير الشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
هندوراس ^(١٦)		٨١٥	أبلغت هندوراس اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها أن ١١ لغماً من طراز M-4 دُمرت أثناء التدريب في عام ٢٠٠٥. وتتضمن خطط استعمال الألغام المحتفظ بها ما يلي: تدريب العاملين في مجال الهندسة على دعم عمل إزالة الألغام في البلدان الموبوءة بالألغام، والتدريب على التعامل مع حالات الألغام المبلغ عنها في هندوراس.
آيرلندا	٨٥	٧٧	
إيطاليا	٨٠٦	٨٠٦	
اليابان	٦ ٩٤٦	٥ ٣٥٠	أبلغت اليابان أنها استهلكت ١ ٥٩٦ لغماً خلال الفترة قيد الاستعراض لأغراض التعليم والتدريب في مجال الكشف عن الألغام وإزالتها، ولتطوير أجهزة الكشف عن الألغام ومعدات إزالة الألغام.
الأردن	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	
كينيا ^(١٧)		٣ ٠٠٠	
لاتفيا ^(١٨)	٢١	١ ٣٠١	
لكسمبرغ	٩٥٦	٩٥٦	
ملاوي ^(١٩)	٢١		
مالي ^(٢٠)	٦٠٠		

(١٦) لم تقدم هندوراس أي معلومات محدثة في عام ٢٠٠٥. وأبلغت هندوراس في عام ٢٠٠٤ بأنها تحتفظ بـ ٨٢٦ لغماً.

(١٧) لم تقدم كينيا أي معلومات محدثة في عام ٢٠٠٥. وأبلغت كينيا في عام ٢٠٠٤ بأنها تحتفظ بـ ٣ ٠٠٠ لغم.

(١٨) المعلومات الواردة من لاتفيا في عام ٢٠٠٥ كانت معلومات تطوعت بها في تقرير قدمته قبل انضمامها إلى الاتفاقية.

(١٩) أفادت ملاوي في تقريرها المقدمين في عام ٢٠٠٥ أن الألغام التي أبلغت عن احتفاظها بها بموجب المادة ٣ هي في الواقع ألغام "زائفة".

(٢٠) مع أن العدد المبلغ عنه في التقرير النهائي للمؤتمر الاستعراضي الأول لعام ٢٠٠٤ كان ٩٠٠ لغم، فقد كان من ضمنه ٣٠٠ لغم مضاد للدبابات. وعليه، فإن الرقم الفعلي للألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها هو ٦٠٠ لغم.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
موريتانيا ^(٢١)	٧٢٨	٧٢٨	أبلغت موريتانيا اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأنه من بين الـ ٧٢٨ لغماً المحتفظ بها، يوجد ٨٥ لغماً في مراكز تدريب وستستخدم ٦٤٣ لأغراض أنشطة التدريب أيضاً عندما تُدمر الألغام المحتفظ بها في مراكز التدريب.
مولدوفا	٢٤٩	٢٤٩	أبلغت جمهورية مولدوفا اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأنه نظراً إلى أنه لا تتوفر لدى مولدوفا القدرة على استحداث تقنيات الكشف عن الألغام أو إزالتها أو تدميرها، فقد استخدمت جميع الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها حصراً في تدريب الأفراد العسكريين من كتائب المهندسين وحفظ السلام التابعة للقوات المسلحة المولدوفية، وكذلك من كتائب المشاة. ولم تُدمر أية ألغام خلال أنشطة التدريب. وأجرى التدريب مهندسون من إدارة الدعم التابعة لوزارة الدفاع. وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ إلى ٣١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، دُرب ٣٨ مزيل ألغام و ٦٠٠ جندي في "مركز تدريب بولبواكا" التابع لوزارة الدفاع. وأُعد مزيلو الألغام الـ ٣٨ السالفي الذكر خصيصاً للمشاركة في بعثات حفظ السلام وتحقيق الاستقرار في الخارج. وعمل ١١ منهم مباشرة خلال السنة الماضية في أنشطة إزالة الألغام وتطهير العراق منها في إطار القوات الدولية لتحقيق الاستقرار. وسينتشر في تموز/يوليه ٢٠٠٦ تسعة مزيل ألغام إضافيين في العراق للأغراض ذاتها. وحيث إنه سيلجأ في المستقبل القريب إلى التدريب غير التقليدي (باللجوء مثلاً إلى أجهزة محاكاة الألغام المضادة للأفراد وغيرها من البرمجيات ذات الصلة) وليس إلى التدريب التقليدي، قررت حكومة مولدوفا أخيراً تدمير جميع الألغام المحتفظ بها في عام ٢٠٠٦.
موزامبيق	١ ٤٧٠	١ ٣١٩	
ناميبيا	٦ ١٥١	٣ ٨٩٩	

(٢١) الألغام التي أبلغت عنها موريتانيا في تقريرها التقديمي في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ بموجب المادة ٣ كانت قد أبلغت عنها كذلك بموجب المادة ٤.

الدولة الطرف	الألغام التي أُبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
هولندا	٣ ١٧٦	٢ ٨٧٨	أبلغت هولندا اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأن البرامج التدريبية التي تُستخدم لها الألغام المحتفظ بها، تتألف من توعية جميع الأفراد العسكريين بالألغام، ومن التدريب على كيفية التصرف في منطقة ملغومة والإجراءات المتخذة للخروج الآمن منها. ويشكل هذا التدريب جزءاً من كل تدريب عسكري في هولندا، ويُكتف قبل جميع عمليات نشر الجنود. ويتلقى سنوياً زهاء ٧ ٠٠٠ عسكري التدريب الأولي على التوعية. كما يدرّب ٤٥٠ مهندساً عسكرياً سنوياً على إبطال مفعول الألغام المضادة للأفراد، وتطهير حقول الألغام وغيرها من المناطق الملغومة. وإضافة إلى ذلك، أبلغت هولندا بأنها تحتفظ بألغام لأغراض التطوير التقني. وترمي البحوث الجارية إلى تطوير تكنولوجيات جديدة محسنة للكشف عن الألغام وإزالتها، فضلاً عن ألغام محاكاة. ولا يوجد لدى هولندا بعد ألغام المحاكاة هذه، إلا أنها تخطط للاستعاضة عن الألغام المحتفظ بها حالياً بألغام محاكاة متى تيسّر ذلك.
نيكاراغوا	١ ٠٤٠	١ ٠٢١	أبلغت نيكاراغوا بأنها دمرت ما مجموعه ١٩ لغماً خلال التدريب أثناء الفترة قيد الاستعراض. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ دُمّرت ٥ ألغام من فئة PPMI-SR11 خلال دورة تدريبية على إزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وإضافة إلى ذلك، أُبطل مفعول ١٤ لغماً من طراز PMN، وأزيلت أجزاءها المتفجرة (الشحنة والمفجر)، لاستعمالها لأغراض التدريب مجدداً والتحقق من أجهزة الكشف المستخدمة في خطوط العمليات الأمامية. ويمكن اعتبار تلك الألغام مدمرة أو غير صالحة للاستعمال، بسبب تدمير الأجزاء التي أُزيلت منها ولا يمكن إعادة تجميعها فتستعيد قدرتها التقنية على العمل كألغام مضادة للأفراد.
النيجر	١٤٦	١٤٦	
بيرو	٤ ٠٢٤	٤ ٠١٢	
البرتغال	١ ١١٥	١ ١١٥	
رومانيا	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	
رواندا ^(٢٢)	١٠١	١٠١	
سان تومي وبرينسيبي ^(٢٣)			

(٢٢) أفادت رواندا أن الألغام المُعلن عنها بموجب المادة ٣ وعددها ١٠١ كانت قد انتزعت من حقول للألغام من أجل الاحتفاظ بها لأغراض التدريب.

(٢٣) لم تقدم سان تومي وبرينسيبي بعد تقريراً عن تدابير الشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
صربيا	٥ ٠٠٠		
سلوفاكيا	١ ٤٢٧	١ ٤٢٧	
سلوفينيا	٢ ٩٩٤	٢ ٩٩٣	دمرت الكتيبة الهندسية الرابعة عشرة لغماً واحداً لأغراض تعليمية خلال الفترة قيد الاستعراض.
جنوب أفريقيا	٤ ٣٨٨		
إسبانيا	٢ ٧١٢	٢ ٧١٢	
السودان ^(٢٤)	٥ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	
سورينام	١٥٠	١٥٠	
السويد	١٤ ٧٩٨	١٤ ٤٠٢	أبلغت السويد بأنها استخدمت في عام ٢٠٠٥، ٥٦ لغماً من طراز Truppmi10 و ٣٢٨ لغماً دون صمامات و ٣٣١ لغماً من طراز Trampmi10 49 B لأغراض تدريب الأفراد.
طاجيكستان	٢٥٥	٢٢٥	دمرت طاجيكستان في عام ٢٠٠٥، ٣٠ لغماً خلال التدريب على إزالة الألغام وعلى عمليات تدميرها لصالح أفرقة الاستقصاء وأفرقة إزالة الألغام يدوياً. وشملت الألغام المدمرة ١٠ من طراز PMN، و ١٠ ألغام من طراز POMZ2 و ١٠ ألغام من طراز OMZ-72. وستدمر ألغام إضافية في عام ٢٠٠٦ لأغراض تدريب ١٥٠ موظفاً من برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام و ١٢ كلباً للكشف عن الألغام.

(٢٤) أبلغ السودان في تقريره لعام ٢٠٠٦ لأول مرة عن كل من الألغام المضادة للأفراد التي احتفظت بها حكومة الوحدة الوطنية (٥ ٠٠٠) وحكومة جنوب السودان (٥ ٠٠٠).

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
جمهورية تنزانيا المتحدة	١ ١٤٦	١ ١٤٦	أبلغت جمهورية تنزانيا المتحدة اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأنها تحتفظ بـ ٣٦٩ لغماً مضاداً للأفراد لأغراض تدريب الجنود و بـ ٧٧٧ لغماً لمشروع APOPO. ويدرب هذا المشروع جرداناً للكشف عن المتفجرات. ولدى تنزانيا نحو ٢٥٠ فأراً للكشف عن الألغام يتولى رعايتها وتدريبها ٧٧ موظفاً وولدت ١٨ فريقاً من أفرقة جردان الكشف عن الألغام تعمل حالياً في موزامبيق. واستخدم مشروع APOPO ٤٤ لغماً من بين الـ ٧٧٧ لغماً المحتفظ بها، وبالتالي فإن جمهورية تنزانيا المتحدة تحتفظ حالياً بما مجموعه ١ ١٠٢ من الألغام المضادة للأفراد. ومنذ أن التزمت بلدان منطقة البحيرات الكبرى باستعمال جردان الكشف عن الألغام ضمن جهودها الرامية إلى إزالة الألغام للأغراض الإنسانية، تعترم حكومة تنزانيا زيادة عدد جردان الكشف عن الألغام المدربة للاستجابة لطلب تلك البلدان.
تايلند	٤ ٩٧٠	٤ ٧٦١	
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ^(٢٥)	٤ ٠٠٠	صفر	
توغو ^(٢٦)			
تونس	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	
تركيا	١٦ ٠٠٠	١٥ ١٥٠	
أوغندا	١ ٧٦٤		أبلغت أوغندا اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها بأنها استخدمت الألغام المحتفظ بها لأغراض التدريب على الكشف عن الألغام وإزالتها وتدميرها ولتقديم تدريب لتحديد مهارات مهندسي الجيش في القيام بعمليات الاستجابة لاحتياجات التخلص من المعدات المتفجرة. وإضافة إلى ذلك، قُدِّم تدريب سابق للانتشار دام ثلاثة أسابيع للكشف عن الألغام لأغراض إنسانية وإزالتها والتخلص من المعدات المتفجرة لصالح ٢٠ مهندساً من مهندسي الجيش المعارين إلى مكتب رئيس الوزراء/مركز الإجراءات المتعلقة بالألغام.

(٢٥) أبلغت جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة أنها دمرت بتاريخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦، الـ ٤ ٠٠٠ لغم التي كانت تحتفظ بها بموجب المادة ٣.

(٢٦) لم تقدم توغو أية معلومات محدثة في عام ٢٠٠٥. وأبلغت توغو بأنها تحتفظ بـ ٤٣٦ لغماً.

الدولة الطرف	الألغام التي أبلغ عن الاحتفاظ بها		معلومات إضافية قدمتها الدول الأطراف طوعاً
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	
المملكة المتحدة	١ ٩٣٧	١ ٧٩٥	
أوروغواي ^(٢٧)			
فانواتو ^(٢٨)			
فنزويلا	٤ ٩٦٠	٤ ٩٦٠	
اليمن	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	
زامبيا	٣ ٣٤٦	٣ ٣٤٦	
زمبابوي	٧٠٠		أبلغت زمبابوي بأن الألغام التي تحتفظ بها ستستخدم في تدريب القوات ومزيلي الألغام لتمكينهم من تحديد الألغام وتعليمهم طريقة الكشف عنها والتعامل معها وإبطال مفعولها وتدميرها في حقول ألغام زمبابوي.

(٢٧) لم تقدم أوروغواي أي معلومات محدثة في عام ٢٠٠٥. وكانت قد أبلغت في عام ٢٠٠٤ أنها تحتفظ بـ ٥٠٠ لغم.

(٢٨) لم تقدم فانواتو بعد تقريراً عن تدابير الشفافية بموجب المادة ٧ من الاتفاقية.

الجدول ٢: الألغام المضادة للأفراد التي أبلغت الدول عن نقلها وفقاً للمادة ٣^(٢٩)

الدولة	الألغام المبلغ عن نقلها	معلومات إضافية
كندا	١٣٥	نُقلت من أفغانستان لأغراض التدريب والتطوير.
إيطاليا	٨	لم ينقل أي لغم خارج الأراضي الإيطالية. نقلت هذه الألغام الثمانية إلى مركز البحوث المشتركة التابع للمفوضية الأوروبية في المركز العالمي للبيانات بشأن الأهباء الجوية (إيطاليا).
موزامبيق	١٥١	دُمِّر ١٥١ لغمًا كانت تملكه قوات الدفاع الجوي، حيث إن البرنامج المعجل لإزالة الألغام انتهى في حزيران/يونيه ٢٠٠٥.
نيكاراغوا	٦٠	٤٦ لغمًا نقلها الجيش إلى الوحدة الفنية المشتركة من أجل تدريب الكلاب على الكشف عن الألغام و ١٤ لغمًا باطلاً نُقلت إلى الفيالق الهندسية لمعايرة كاشفات الألغام وتدريب وحدات إزالة الألغام.
طاجيكستان	٨٠	نُقلت من مرافق التخزين التابعة لهياكل قوات جمهورية طاجيكستان إلى وحدات المهندسين التابعة لوزارة الدفاع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وعثرت هياكل القوات على هذه الألغام وأزالتها نتيجة أعمال مكافحة الجريمة.

(٢٩) لا يتضمن هذا الجدول سوى تلك الدول الأطراف التي أبلغت عن الألغام المنقولة وفقاً للمادة ٣ منذ الاجتماع السادس للدول الأطراف.

المرفق السادس

حالة التدابير القانونية التي اتخذتها الدول الأطراف بموجب المادة ٩

الدول الأطراف التي أبلغت عن استيفاء المتطلبات التشريعية بموجب المادة ٩		الدول الأطراف التي لم تبلغ بعد أنها اعتمدت تشريعات بموجب شروط التشريع التي تقضي بها المادة ٩ أو أن قوانينها الحالية كافية	
ألف - الدول الأطراف التي أبلغت عن اعتماد تشريعات في إطار الالتزامات التي تقضي بها المادة ٩			
■ ألبانيا	■ اليابان	■ أفغانستان	■ الجمهورية الدومينيكية
■ أستراليا	■ ليختنشتاين	■ أنغولا	■ إكوادور
■ النمسا	■ لكسمبرغ	■ أنتيغوا وبربودا	■ غينيا الاستوائية
■ بيلاروس	■ ماليزيا	■ الأرجنتين	■ إريتريا
■ بلجيكا	■ مالي	■ جزر البهاما	■ إثيوبيا
■ بليز	■ مالطة	■ بنغلاديش	■ فيجي
■ البوسنة والهرسك	■ موريشيوس	■ بربادوس	■ غابون
■ البرازيل	■ موناكو	■ بنن	■ غامبيا
■ بوركينافاسو	■ نيوزيلندا	■ بوتان	■ غانا
■ كمبوديا	■ نيكاراغوا	■ بوليفيا	■ اليونان
■ كندا	■ النيجر	■ بوتسوانا	■ غرينادا
■ كولومبيا	■ النرويج	■ بروني دار السلام	■ غينيا
■ كوستاريكا	■ سانت فنسنت وجزر غرينادين	■ بروندي	■ غيانا
■ كرواتيا		■ الكاميرون	■ هايتي
■ الجمهورية التشيكية		■ الرأس الأخضر	■ جامايكا
■ السلفادور		■ تشاد	■ كينيا
■ إستونيا		■ شيلي	■ لايفيا
■ فرنسا		■ جزر القمر	■ ليبيريا
■ ألمانيا		■ الكونغو	■ مدغشقر
■ غواتيمالا		■ جزر الكوك	■ ملاوي
■ هندوراس		■ كوت ديفوار	■ مالديف
■ هنغاريا		■ قبرص	■ موريتانيا
■ آيسلندا		■ جمهورية الكونغو	■ موزامبيق
■ إيطاليا		■ الديمقراطية	■ ناميبيا
		■ جيبوتي	■ ناورو
		■ دومينيكا	■ نيجيريا
			■ نيوي
			■ بنما
			■ باراغواي
			■ بيرو
			■ الفلبين
			■ قطر
			■ رومانيا
			■ سانت كيتس ونيفس
			■ سانت لوسيا
			■ سان مارينو
			■ سان تومي وبرينسيبي
			■ صربيا
			■ سيراليون
			■ جزر سليمان
			■ السودان
			■ سورينام
			■ سوازيلند
			■ تايلند
			■ تيمور - ليشتي
			■ توغو
			■ تركمانستان
			■ أوغندا
			■ أوكرانيا
			■ أوروغواي
			■ فانواتو
			■ فترولا

	باء - الدول الأطراف التي أبلغت أنها تعتبر القوانين الحالية كافية في إطار الالتزامات التي تقضي بها المادة ٩		
	■ الجزائر	■ ليسوتو	■ البرتغال
	■ أندورا	■ ليتوانيا	■ رومانيا
	■ بلغاريا	■ جمهورية مقدونيا	■ ساموا
	■ جمهورية أفريقيا	■ اليوغوسلافية السابقة	■ سلوفاكيا
	■ الوسطى	■ المكسيك	■ سلوفينيا
	■ الدانمرك	■ مولدوفا	■ تاجيكستان
	■ غينيا - بيساو	■ هولندا	■ تترانيا
	■ الكرسي الرسولي	■ بابوا غينيا الجديدة	■ تونس
	■ آيرلندا		
	■ الأردن		
	■ كيريباس		

- - - - -